

Distr.: Limited
17 March 2020
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثالثة والأربعون

24 شباط/فبراير - 20 آذار/مارس 2020

البند 10 من جدول الأعمال

المساعدة التقنية وبناء القدرات

إسبانيا، أستراليا، إستونيا*، ألبانيا*، أوكرانيا، أيرلندا*، آيسلندا*، إيطاليا، البرتغال*، بلجيكا*، بلغاريا، بولندا، تركيا*، تشيكيا، الجبل الأسود*، جزر مارشال، جمهورية مولدوفا*، جورجيا*، الدانمرك، رومانيا*، سلوفاكيا، سلوفينيا*، السويد*، فرنسا*، فنلندا*، كرواتيا*، لاتفيا*، لكسمبرغ*، ليتوانيا*، ليختنشتاين*، مالطة*، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية*، النرويج*، النمسا، هنغاريا*، هولندا، اليونان*، مشروع قرار

.../43 التعاون مع جورجيا

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يعيد تأكيد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيره من صكوك حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة،

وإذ يضع في اعتباره الصكوك الإقليمية ذات الصلة، ولا سيما الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية،

وإذ يشير إلى قراراته 37/34 المؤرخ 24 آذار/مارس 2017، و40/37 المؤرخ 23 آذار/مارس 2018، و28/40 المؤرخ 22 آذار/مارس 2019،

وإذ يعرب عن بالغ قلقه من عدم تنفيذ أحكام القرارات المذكورة أعلاه فيما يتعلق بأبخازيا، بجورجيا، ومنطقة تسخينفالي/أوسيتيا الجنوبية، بجورجيا،

وإذ يعيد تأكيد التزامه بسيادة جورجيا واستقلالها وسلامتها الإقليمية داخل حدودها المعترف بها دولياً،

وإذ يعيد أيضاً تأكيد مسؤولية الدول في المقام الأول عن تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.20-03874(A)



* 2 0 0 3 8 7 4 *

وإذ يسلم بأهمية مباحثات جنيف الدولية المستندة إلى اتفاق وقف إطلاق النار المبرم في 12 آب/أغسطس 2008، باعتبارها أداة لتناول قضايا الأمن والاستقرار وحقوق الإنسان والقضايا الإنسانية الماثلة في الميدان،

وإذ يشدد على الدور الذي تضطلع به آليات منع الحوادث ومواجهتها في غالي وأرغيني في إيجاد حلول دائمة لتلبية حاجة الأشخاص المتضررين من النزاع في الميدان إلى السلامة والمساعدة الإنسانية،

وإذ يرحب بتعاون حكومة جورجيا مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ومكتبها في تبليسي وغيرها من آليات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية والجهات الفاعلة ذات الصلة،

وإذ يرحب أيضاً بالمساعدة التقنية المستمرة التي تقدمها المفوضية السامية لحقوق الإنسان عن طريق مكتبها في تبليسي،

وإذ يسلم بأهمية تقارير المفوضية السامية⁽¹⁾،

وإذ يشدد على النتائج التي توصلت إليها المفوضية السامية في تقاريرها، التي تؤكد فيها مسؤولية السلطات المسيطرة على أبخازيا، بجورجيا، ومنطقة تسخينفالي/أوسيتيا الجنوبية، بجورجيا، عن صون الحريات الأساسية وحقوق الإنسان المكفولة لجميع الأشخاص الذين يعيشون فيهما، وتعرب فيها عن أسفها لرفض الجهات المسيطرة على أبخازيا، بجورجيا، وعلى منطقة تسخينفالي/أوسيتيا الجنوبية، بجورجيا، السماح لموظفي المفوضية السامية وآليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان الوصول إلى كلتا المنطقتين دون عوائق،

وإذ يعرب عن قلقه البالغ إزاء استمرار عملية تركيب الأسلاك الشائكة ومختلف الحواجز المصنوعة وتقدمها على طول خط الحدود الإدارية في أبخازيا، بجورجيا، ومنطقة تسخينفالي/أوسيتيا الجنوبية، بجورجيا،

وإذ يعرب عن قلقه البالغ أيضاً إزاء تعدد أشكال ما أبلغ عنه من تمييز ضد الأشخاص المنحدرين من الإثنية الجورجية، وانتهاكات للحق في الحياة، وسلب للحرية، وحالات احتجاز تعسفي واختطاف، وتعديات على الحق في الملكية، وانتهاكات للحق في الصحة، وفرض قيود على التعليم باللغة الأم في كلتا منطقتي جورجيا، واستمرار ممارسة هدم أنقاض المنازل المملوكة للمشردين داخلياً في منطقة تسخينفالي/أوسيتيا الجنوبية، بجورجيا،

وإذ يعرب كذلك عن بالغ قلقه إزاء عدم المساءلة عن حوادث الانتهاكات الإثنية لحق الجورجيين في الحياة التي ارتكبت في الفترة من عام 2016 إلى عام 2019، والتي لا تزال تسهم في الإفلات من العقاب في كل من أبخازيا، بجورجيا، ومنطقة تسخينفالي/أوسيتيا الجنوبية، بجورجيا،

وإذ يحيط علماً بقلق بأن حالة حقوق الإنسان في كلا المنطقتين تدهورت خلال الفترة المشمولة بالتقرير، لا سيما بسبب تزايد القيود المفروضة على حرية التنقل،

وإذ يضع في اعتباره الآثار السلبية لإغلاق نقاط العبور من جانب السلطات المسيطرة في أبخازيا، بجورجيا، ومنطقة تسخينفالي/أوسيتيا الجنوبية، بجورجيا، وأثرها الشديد على السكان المتضررين في كلتا المنطقتين وحولهما، مما يؤدي إلى تفاقم حالتهم الاجتماعية والاقتصادية وعزلتهم،

وإذ يعرب عن قلقه إزاء استمرار حرمان المشردين داخلياً واللاجئين من الحق في العودة بأمان وكرامة إلى ديارهم في أبخازيا، بجورجيا، وفي منطقة تسخينفالي/أوسيتيا الجنوبية، بجورجيا،

(1) A/HRC/36/65 و A/HRC/39/44 و A/HRC/42/34.

وإذ يسلم مع التقدير بما تبذله حكومة جورجيا من جهود لتوطيد دعائم الديمقراطية وسيادة القانون وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وإذ يرحب، في هذا السياق، بتعاون الحكومة مع الأمم المتحدة والآليات الإقليمية لحقوق الإنسان،

وإذ يعرب عن قلقه البالغ إزاء رفض الجهات المسيطرة على هاتين المنطقتين الجورجيتين رفضاً متكرراً أن يصل إليهما المراقبون الدوليون والإقليميون، بما في ذلك آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان،

وإذ يسلم في هذا السياق بما تكتسيه التقارير الدورية الصادرة عن المفوضية السامية لحقوق الإنسان من أهمية وبالخاصة إليها في تقييم حالة حقوق الإنسان في هاتين المنطقتين الجورجيتين تقييماً موضوعياً ومحايلاً،

1- يطلب إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تواصل تقديم المساعدة التقنية عن طريق مكتبها في تبليسي؛

2- يدعو بقوة إلى السماح للمفوضية السامية وآليات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية بالوصول فوراً ودون عوائق إلى أبخازيا، جورجيا، ومنطقة تسخينفالي/أوسيتيا الجنوبية، بجورجيا؛

3- يطلب إلى المفوضة السامية أن تقدم إلى مجلس حقوق الإنسان، وفقاً لقراره 1/5 المؤرخ 18 حزيران/يونيه 2007، معلومات شفوية محدّثة عن متابعة هذا القرار في دورته الرابعة والأربعين، وأن تقدم إلى المجلس، في دورته الخامسة والأربعين، تقريراً خطياً عن التطورات المتصلة بهذا القرار وتنفيذه.